

إحكام الأحكام

قوله إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات و الأرض .
و قوله صلى الله عليه و سلم [إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات و الأرض] تكلموا
فيه مع قوله عليه السلام [إن إبراهيم حرم مكة] فقل بظاهر هذا و أن إبراهيم أظهر
حرمتها بعدما نسيت و الحرمة ثابتة من يوم خلق الله السماوات و الأرض و قيل إن التحريم في
زمن إبراهيم و حرمتها يوم خلق الله السماوات و الأرض كتابتها في اللوح المحفوظ حراما و
أما الظهور للناس ففي زمن إبراهيم عليه السلام